

قرار رئيس

الم هيئة العامة للرقابة المالية

رقم ١٤ لسنة ٢٠١٢ بتاريخ ١٢ / ٦ / ٢٠١٢

رئيس الم هيئة العامة للرقابة المالية

بعد الإطلاع على قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ، بإصدار قانون سوق رأس المال ولائحته التنفيذية .

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ ، بشأن تنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية .
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠٩ بشأن النظام الأساسي للم هيئة العامة للرقابة المالية .
وعلى قرار مجلس إدارة الم هيئة رقم (٨٠) لسنة ٢٠١١ / ٢٨ بتاريخ ٢٠١١ / ٩ / ٢٨ بشأن الأحكام المنظمة لقيد فروع التنفيذ والتسويق لشركات السمسرة في الأوراق المالية بسجل الم هيئة .
وعلى المذكرة المعدة من قطاع التأسيس والترخيص .

وعلى موافقة لجنة تأسيس وترخيص الشركات بالم هيئة بجلستها رقم () المنعقدة بتاريخ ٢٠١٢ / ٣ / ٢٠١٢ والمعتمد حضرها من السيد الأستاذ الدكتور رئيس الم هيئة .

قرر

ماده (١) الموافقة على قيد فرع تنفيذ من الفئة الثانية (جديد) لشركة المجموعة المصرية لتداول الأوراق المالية الكائن في (١١) طريق الحرية - محطة رشدى - الإسكندرية .
والتأشير في السجل التجاري المختص بذلك .

ماده (٢) على القطاعات والإدارات المركزية بالم هيئة ، تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه .

ماده (٣) يسرى هذا القرار اعتبارا من تاريخ صدوره .

أشرف الشرقاوي

رئيس الم هيئة

